فجلس الرجل حتى إذا طال مجلسه قام فرآه رسول الله صلى الله عليه موليا
فأمر به فدعي فلما جاء قال ماذا معك من القرآن قال معي سورة كذا وسورة كذا
عددها فقال تقرأهن عن ظهر قلبك قال نعم قال اذهب فقد ملكتكها بما معك
من القرآن

باب الأكفاء في الدين

وقوله تعالى وهو الذي خلق من الماء بشرا الآية نا أبو اليمان قال أنا شعيب عن
الزهري قال أخبرني عروة بن الزبير عن عائشة أن أبا حذيفة بن عتبة بن ربيعة بن
عبد شمس وكان ممن شهد بدرا مع النبي صلى الله عليه تبنى سالما وأنكحه
ابنة أخيه هند بنت الوليد بن عتبة بن ربيعة وهو مولى لامرأة من الأنصار كما
تبنى النبي صلى الله عليه زيدا وكان من تبنى رجلا في الجاهلية دعاه الناس
إليه وورث من ميراثه حتى أنزل الله عز وجل ادعوهم لآبائهم إلى قوله وموا
ليكم فردوا إلى آبائهم فمن لم يعلم له أب كان مولى وأخا في الدين فجاءت سهلة
بنت سهيل بن عمرو القرشي ثم العامري وهي امرأة أبي حذيفة النبي صلى الله
عليه فقالت يا رسول الله إنا كنا نرى سالما ولدا وقد أنزل الله فيه ما قد
علمت فذكر الحديث حدثني عبيد بن إسماعيل قال نا أبو أسامة عن هشام
عن أبيه عن عائشة قالت دخل رسول الله صلى الله عليه على ضباعة
بنت الزبير فقال لها لعلك أردت الحج قالت والله ما أجدني إلا وجعة فقال
لها حجي واشترطي وقولي اللهم محلي حيث حبستني وكانت تحت المقداد
بن الأسود نا مسدد قال نا يحيى عن عبيد الله قال حدثني سعيد بن أبي
سعيد عن أبيه عن أبي هريرة عن النبي صلى الله عليه قال تنكح المرأة لأربع
لمالها ولحسبها وجمالها ولدينها فاظفر بذات الدين تربت يداك حدثني
إبراهيم بن حمزة قال نا ابن أبي حازم عن أبيه عن سهل قال مر رجل على رسول الله صلى

الله عليه

الله عليه فقال ما تقولون في هذا قالوا حري إن خطب أن ينكح وإن شفع أن يشفع
وإن قال أن يستمع قال ثم سكت فمر رجل من فقراء المسلمين فقال ما تقولون في هذا
قالوا حري إن خطب أن لا ينكح وإن شفع أن لا يشفع وإن قال أن لا يستمع فقال رسول
الله صلى الله عليه هذا خير من ملء الأرض مثل هذا

باب الأكفاء في المال وتزويج المقل المثرية

نا يحيى بن بكير قال نا الليث عن عقيل عن ابن شهاب قال أخبرني عروة أنه
سأل عائشة وإن خفتم أن لا تقسطوا في اليتامى قالت يا ابن أختي هذه اليتيمة
تكون في حجر وليها فيرغب في جمالها ومالها ويريد أن ينتقص من صداقها فنهوا
عن نكاحهن إلا أن يقسطوا في إكمال الصداق وأمروا بنكاح من سواهن قالت واستفتى
الناس رسول الله صلى الله عليه بعد ذلك فأنزل الله عز وجل ويستفتونك
في النساء إلى قوله وترغبون أن تنكحوهن فأنزل الله لهم أن اليتيمة إذا كانت
ذات جمال ومال رغبوا في نكاحها ونسبها في إكمال الصداق وإذا كانت مرغوبة
عنها في قلة المال والجمال تركوها وأخذوا غيرها من النساء قال فكما يتركونها
حين يرغبون عنها فليس لهم أن ينكحوها إذا رغبوا فيها إلا أن يقسطوا لها
ويعطوها حقها الأوفى في الصداق

باب ما يتقى من شؤم المرأة

وقوله عز وجل إن من أزواجكم وأولادكم عدوا لكم نا إسماعيل قال حدثني
مالك عن ابن شهاب عن حمزة وسالم ابني عبد الله بن عمر عن ابن عمر أن النبي
صلى الله عليه قال الشؤم في المرأة والدار والفرس نا محمد بن منهال قال نا
يزيد بن زريع قال نا عمر بن محمد العسقلاني عن أبيه عن ابن عمر قال ذكروا الشؤم
عند النبي صلى الله عليه فقال النبي صلى الله عليه إن كان الشؤم في

Copyright © King Saud University